(١٤) سؤال وجواب في الحديث الثالث من الأربعين النووية
حديث "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خمسٍ ..."

س١ : أكتب الحديث واضبطه بالشكل ؟

جـ١ : عَنْ أَبِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَبِيَ ﷺ يَقُولُ : " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ " .

س٢ : من هو أبو عبد الرحمن ؟

جـ٢ : هذه كنية الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما .

س٣ : ما هي الكنية ؟

جـ٣ : الكنية : كل ما صُدِّرَ بـ : أب ، أو أم ، أو أخ ، أو خالٍ ، أو ما أشبه ذلك .

س٤ : متى نقول : " رضي الله عنهما " ؟ ومتى نقول : " رضي الله عنه " ؟

جـ٤ : نقول : " رضي الله عنهما " إذا كان الصحابي وأبوه مسلمين ، ونقول : " رضي الله عنه " إذا كان الصحابي مسلماً وأبوه كافراً .

س٥ : من الذي بنى الإسلام في قوله ﷺ : " بُنِيَ الْإِسْلَامُ " ؟

جـ٥ : الذي بناه هو الله تعالى .

س٦ : لماذا أبهم الفاعل في قوله : " بُنِيَ الْإِسْلَامُ " ؟

جـ٦ : أبهم الفاعل في قوله : " بُنِيَ الْإِسْلَامُ " للعلم به ، كما أبهم الفاعل في قوله تعالى : ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ [النساء:٢٨] . فلم يبين الخالق لكنه معلوم ، فما عُلم شرعاً أو قدراً جاز أن يُبنى فعله لما لم يُسم فاعله .

س٧ : هل الصواب : ضم أو كسر آخر كلمة : " شَهَادَة " في قوله : " شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ " ؟

جـ٧ : يجوز الوجهان . فبالضم على أن " شَهَادَةُ " خبر لمبتدأ محذوف تقديره : هي شهادة ، والكسر على أنها بدل من قوله : " خَمْسٍ " ، وهو بدل بعض من كل .

س٨ : لماذا قدم الحج على الصوم في هذا الحديث ؟

جـ٨ : هذا ترتيب ذكري والترتيب الذكري يجوز فيه أن يُقَدَّم المؤخر كقول الشاعر :

إن من ساد ثم ساد أبوه ... ثم ساد من بعد ذلك جده

س٩ : هل إقامة الصلاة عبادة بدنية أم مالية ؟

جـ٩ : إقامة الصلاة عبادة بدنية محضة وهي تشتمل على أقوال وأفعال .

س١٠ : هل شراء الماء للضوء للصلاة أو شراء الثوب لستر العورة للصلاة يجعل الصلاة عبادة مالية ؟

جـ١٠ : ما يبذل من المال لإكمال الصلاة كشراء الماء للوضوء أو شراء ثوب لستر العورة في الصلاة لا يجعل الصلاة عبادة مالية لأن ذلك خارج عن عبادة الصلاة .

س١١ : هل إيتاء الزكاة عبادة مالية أم بدنية ؟

جـ١١ : إيتاء الزكاة عبادة مالية لا بدنية .

س١٢ : هل مشي الغني إلى أقصى البلد لإيصال الزكاة إلى الفقير يجعل الزكاة عبادة بدنية ؟

جـ١٢ : مشي الغني إلى الفقير لا يجعل الزكاة عبادة بدنية لأن المشي أمر خارج عن العبادة .

س١٣ : هل الصوم عبادة بدنية أم مالية ؟

جـ١٣ : الصوم عبادة بدنية لكن من نوع آخر يختلف عن الصلاة ، فالصلاة عبادة بدنية لكنها فعل ، والصيام عبادة بدنية لكنه كف وترك ، وهذا التنويع في العبادات من حكمة الله تعالى .

س١٤ : هل الحج عبادة بدنية محضة أم عبادة بدنية مالية ؟

جـ١٤ : قال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله - : الحج عندي متردد بين أن يكون عبادة بدنية أو عبادة بدنية مالية .

- كونه عبادة بدنية لكون مناسكه تؤدى بالبدن ، وعلى هذا فاحتياج الحاج لماله في الحج يعد أمراً خارجاً عن الحج كشراء الوضوء للصلاة .
- كونه عبادة بدنية مالية لاشتماله عليهما .

والله أعلم